

## 801 - شرح دليل الطالب / كتاب الديات - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مساكم الله بالخير جميعا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فحياكم الله وبياكم وجعل الفردوس مثوانا ومثواكم اللهم امين - [00:00:00](#)  
نحن في ليلة الخميس ليلة التاسع والعشرين من شهر ربيع الثاني لسنة احدى واربعين واربع مئة بعد الالف الموافق ليلة السادس والعشرين من شهر ديسمبر لسنة تسع عشرة والفين وما زلنا مع الكتاب دليل الطالب الشيخ مرعي الحنبلي رحمه الله تبارك وتعالى - [00:00:19](#)

ووصلنا الى كتاب الديات. نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا وشيخنا مشايخنا ووالدينا والمؤمنين والمسلمين. امين. قال المؤلف رحمه الله كتاب الديات - [00:00:41](#)  
من اتلف انسانا او جزءا منه بمباشرة او سبب ان كان عمدا فالدية في ما له وان كان غير عمد فعلى عاقلته. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب الديات والدية - [00:01:04](#)

هي المبلغ او المال الذي يدفعه الانسان مقابل اتلاف مقابل اتلاف او وقعه سواء كان هذا الاتلاف كليا وهو بالقتل اذهاب النفس او جزئيا كاتلاف جزء من اجزاء قطع يده او اصبغه او ما شابه ذلك. او منفعة. اتلاف منفعة كان يكون يتلف - [00:01:24](#)  
ان يتلف سمعه او بصره او ذوقه او ما شابه ذلك من الامور الجنائية عادة الجنائية اذا جنى الانسان على رجل او على اخر فاما ان يكون فيها القصاص واما ان يكون فيها الدية واما ان يكون فيها الكفارة - [00:01:50](#)

هذا ما يتعلق بالجنائية يعني انسان قتل انسان قد يكون القصاص وهو القتل العمد او الاعتداء العمد قطع يد انسان عمدا فتقطع يده عمد تقطع يده قصاص كما قال الله تبارك وتعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسنة بالسنة والجروح قصاص هذا قصاص - [00:02:13](#)  
او يكون دية وهو موضوعنا الان وهو مبلغ مالي مقابل ما افسده وهذا في شبه العمد والخطأ وفي العمد ايضا اذا تنازل المعتدى عليه والثالثة الكفارة والكفارة هذا حق الله - [00:02:36](#)

سبحانه وتعالى كما قال الله تبارك وتعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحييل رقبة مؤمنة ودية مسلمة اليه تحرير رقبة هذا حق الله الكفارة - [00:02:59](#)

والدية المسلمة الى اهله هذا حق اه اولياء المقتول قال من اتلف انسانا او جزءا منه اتلف انسان قتله وقال انسانا اللي يدخل فيه المسلم والذمي والمعاهد والمستأمن كل هؤلاء داخلون الا الحرب - [00:03:13](#)  
الكافر الحربي المقاتل المعلن الحرب على المسلمين هذا يجوز قتله اصلا فهذا لا يدخل في آ الديات. وانما الديات في اتلاف معصوم الدم باتلاف معصوم الدم ومعصوم الدم هو المسلم - [00:03:34](#)

او الذي دخل بلاد المسلمين بعهد او دخل باولاد المسلمين بامان او كان دمية يعني يهوديا او نصرانيا غير حربي فهؤلاء الاصل انهم معصومو الدم ولا يجوز الاعتداء عليهم قال بمباشرة - [00:03:50](#)  
او سبب اما مباشرة واما سبب المباشرة هو ان ان يفعل الامر بنفسه. السبب ان يكون سببا في هذا الامر المباشرة ان يضربه ان يدفعه هذه مباشرة السبب ان آ يحفر حفرة مثلا وهذا يأتي ويسقط - [00:04:13](#)

فيها ما دفعه الى الحفرة لكن هو الذي تسبب لما حفر هذه الحفرة. ولذلك عندنا المتسبب وعندنا المباشر. قد يكون الانسان مباشرا

متسببا وقد يكون مباشرا غير متسبب وقد يكون متسببا غير - 00:04:41

مباشر يعني الان اذا جاء الانسان وقتله قتل هذا مباشر. باشر الامر بيده هذا مجرم الان لكن لو اخذه انسان ودفعه عليه هو مباشر لكن لا ذنب له الذنب على المتسبب الذي دفعه - 00:05:01

عليه وهكذا. فالقصد انه اذا اجتمع مسبب ومباشر فالاصل على المباشر المباشر في القتل في الاتلاف هذا هو الاصل عليه الجريمة هو الذي يعاقب عليه الذي باشر الامر الا في حالات - 00:05:21

ما يحاسب المباشر مثال لو كان هذا المباشر غير يعني لا يمكن يعني القصاص منه او تغريمه او كذا كيف؟ يعني واحد اخذ واحد وادخله الى غرفة وادخل عليه اسدا - 00:05:45

من اللي باشر قتله الاسد لكن الاسد شلون تحاسبه كيف تحاسب الاسد بهيمة لا يمكن محاسبتها. اذا من يحاسب هنا المتسبب الذي ادخل عليه الاسد واقفل عليه الباب. المتسبب لكن المباشر من قتله - 00:06:08

الاسد لكن الاسد بهيمة لا يمكن يعني اخذ الدية منه او او يقتص منه او ما شابه ذلك. هنا اذا الاصل المباشر لكن المباشر لما كان بهيمة او لا يمكن اخذ - 00:06:30

العقوبة منه او اخذ القصاص او الدية منه رجعنا الى من الى المتسبب الى المتسبب. كذلك لو كان بشهادة زور بشهادة زور يعني اه والعياذ بالله لو اجتمع اثنان او ثلاثة وذهبوا الى القاضي وقالوا فلان قتل فلانا نحن رأينا - 00:06:43

رأي العين وكذا فامر بقتله فقتل هنا. من الذي باشر القتل؟ القاضي هو الذي امر بقتله ثم تبين ان هؤلاء يكذبون وان شهادتهم شهادة زور وانهم افترروا عليه كذبا وزورا - 00:07:09

من الذي يعاقب هنا؟ القاضي الذي حكم او باشر قتله او الذين شهدوا شهادة الزور ها المتسبب الذي شهدوا شهادة الزور هم الذين يحاسبون. كذلك في صورة ثالثة انه لا يحاسب - 00:07:29

المباشر اذا كان المباشر مجنونا يعني انسان لكن مجنون واحد عطاه سكين عطاه قال روح طق فلان اضرب فلانة او طفلا اعطاه مسدس قال روح اضرب فلان هذا غير مكلف من الذي يحاسب - 00:07:46

المتسبب هنا فاذا الاصل ان يحاسب المباشر الاصل ان يحاسب المباشر. لكن اذا كان المباشر اه لا يمكن اخذ الحق منه ننتقل الى المتسبب في الامر. اذا اجتمع مباشرا تنمعا مباشرا يعني اجتمع ثلاث على قتل رجل - 00:08:06

او اثنان على قتل رجل هذا يظرب وهذا يظرب وهذا الى ان مات من الذي يدفع الدية يشتركان في الدية يشتركان في الدين لانهما مباشرا الدية واحدة ما تتعدد الدية - 00:08:32

ما يقال والله قتله عشرة كل واحد يدفع دية. لا هي دية واحدة التي ذهبت نفس واحدة فالدية واحدة لكن من الذي يدفع الدية؟ اذا كان المباشر واحدا هو يدفع الدية. اذا كان المباشران - 00:08:51

اثنان هما يدفعان الدية اذا كان المبشرون عشرة ايضا يشتركون في الدية وهكذا. اذا المباشر اذا كان اكثر من واحد فانهم يشتركون في الدية. وكذا المتسبب وكذا المتسبب اذا اجتمع اثنان مثلا واحد آا ادخله الغرفة والثاني ادخل عليه الاسد واغلق عليه الباب هم

متسببان اذا هما ايش - 00:09:07

يدفعان الدية معا. طيب ان كان عمدا قال فالدية من ماله وان كان غير عمد فعلى عاقلته القتل العمد العاقلة ما تدفع شيئا لان هذا مجرم القاتل عمدا مجرم فالعاقل اللي هم ابناء عمومته واخوانه وابوه وابنه هذا العاقلة اللي هم العصبة - 00:09:33

هم لا يدفعون الدية. اما اذا كان القتل غير عمد ويدخل في غير العمد ايش شبه العمد والخطأ. اذا كان القتل شبه عمد او خطأ فانه هنا آا العاقلة هي التي تدفع الدية - 00:10:02

العاقلة ابناء عمومته اعمامه ابوه اخوانه ابناؤه العاقلة الذين يرثون منه بالتعصيب ابوة بنوة عمومة الاخوة هؤلاء اللي هم العصبة هم الذين يتكفلون الدية تعد الدين اذا كان القتل ايش؟ شبه عمد او خطأ وهذا من رحمة الله لان هذا قد يقع من لانه ما يقصد الانسان

ببرمي طير - 00:10:20

اصاب اصاب انسانا يعني هو ما يقصد ان يقتل انسانا. آآ حصلت خصومة بينه وبين شخص تضارب فمات نعم قصد ان يؤذيه لكن ما قصد ان يقتله فهذا قد يحدث هذا الامر ولذلك من رحمة الله تبارك ان جعل انه جعل آآ هذه الديات على العاقلة على - [00:10:48](#) العاقلة وليس على الفاعل لان هذا يحتاج كل واحد ان تتحمل عاقلته شيئا من ذلك كما انهم يأخذون ميراثه يتحملون ايضا اخطاءه او بعض اخطائه طيب نعم. احسن الله اليكم. ومن حفر تعديا بئرا قصيرة فعمقها اخر - [00:11:11](#) فضمان تالت بينهما وان وضع ثالث سكيننا فالثالث. نعم. قال من حفر حفرة تعديا تعدين يعني قصد ايداء الناس تعديا قصد ايداء الناس ليس لمصلحة وليس وانما قصد ايداء الناس او حفر حفرة ولم يجعل لها علامات - [00:11:36](#) مثلا حتى ينبه الناس ان هنا حفرة. طيب؟ جاء ثاني وعمق الحفرة فالمهم واحد حفر حفرة وواحد ثاني جاء عمقها جاء واحد ثالث ومات سقط في هذه الحفرة وسقط ومات - [00:11:58](#) من يتحمل كلاهما يتحمل لانهما كلاهما متعدي الذي بدأ بالحفر والذي زاد الحفر. لو قلنا ثالث وطلع اسلاك كهربائية او وضع سكاكين او ما شابه ذلك في هذه الحفرة فسقط على هذه السكاكين ومات - [00:12:19](#) نقول المشتركون في الجريمة بكم؟ ثلاثة الذي حفر والذي عمق والذي وضع السكاكين او الاسلاك الكهربائية هؤلاء ثلاثة مشتركون في هذه الجريمة فالدية تقسم عليهم اثلاثا يشتركون في دفعها طبعاً يدخل في هذا التحرش بالحكومة شوية - [00:12:40](#) لو البلدية مثلا حفرت حفرة مثلا وما نبهت الناس انه المفروض يحطون شئو علامات انوار بالليل شئ كذا ان في حفرة هنا تحفر وجاء واحد يمشي بسيارته وسقط بالحفرة. من يدفع ديتة - [00:13:02](#) البلدية او اللي حفروا الحفرة اللي بهدية الاشغال كيفهم ما هم حكومة. زين طيب فالذي حفر هذه الحفرة ولم يضع علامات تبين ان هنا حفرة مثلا او كذا يتحمل الدية - [00:13:19](#) يتحمل اذا في تعدي لان الاصل ان هذا طريق ايش سالك فجأة جا بالليل ولا حافرين حفرة ومو حاطين علامات ولا كذا وجا بسيارته سقطت سيارته مات يتحملون هم سواء مات او ما مات - [00:13:35](#) اختلفت سيارتي ويتحملون السيارة ويتحملون اه دية الوفاة وهكذا. القصد ان كل من تعدى فانه يتحمل اه تعديه؟ نعم. احسن الله اليكم. وان وضع واحد حجرا تعديا فعثر فيه انسان فوق في البئر - [00:13:51](#) ضمان على واضع الحجر كالدافع. نعم. يعني واحد حفر بئرا حفرة عميقة كبئر طيب جا واحد ثاني واطع امامه حجرا حتى اللي يحوش الحجر يسقط في البئر. اذا ليس صاحب الذي حفر البئر لانه ما مات - [00:14:12](#) بسبب سقوطه في البئر وانما مات بسبب ايش الذي دفعه او الذي وضع الحجر في طريقه واضح؟ هذا الذي تسبب في موته فهنا المتسبب هنا يأتي المتسبب في موته فالذي حفر هنا لا يعار لماذا - [00:14:32](#) لانه ما سقط لاجل وجود الحفرة وما سقط بسبب ماذا الحجر الذي وضع وسقط بسبب الحجر الذي وضع. فهنا يحاسب او يحاسب من وضع الحجر كالدافع كما لو ان الانسان في حفرة ويظلها جاء واحد ودفعه - [00:14:49](#) هل نحاسب الذي حفر نحاسب من الذي واحد يقول طيب واللي حفر ما له ذنب لا لا ذنب ويحاسب لكن ما يحاسب على انه قتل واضح؟ لا يحاسب على يحاسب انه اخطأ شلون تحفر حفرة وما تضع - [00:15:07](#) موانع تمنع او تنبه الناس على وجود هذه الحفرة لكن هو ما سقط بسبب الحفرة سقط بسبب من دفعه او سقط بسبب الحجارة التي كانت في الطريق واضحة الصورة ان شاء الله تعالى. نعم - [00:15:23](#) طيب وان وان تجاذب حران مكلفان حبلا فانقطع فسقطا ميتتين فعلى عاقلة كل كل دية الارض اخر وان اصطدما فذلك. نعم. يعني لو اثنين كل واحد شغل لعبة الحبل هذا يجر وهذا يجر الحبل من اللي يسحب الثاني - [00:15:37](#) وهما يتجاذبان انقطع الحبل يحصل فهذا سقط ومات وهذا سقط ومات من الذي يتحمل هنا هذا يسمى قتل خطأ هذا قتل ايش خطأ من الذي يتحمل عاقلة هذا يدفعوا الدية لاهل ورثة يعني آآ الثاني وعاقلة هذا ايضا - [00:16:04](#) ورثته الاول. نعم وكذا لو اصطدم لو اصطدم كذلك عاقلة هذا يدفعون الدين وعاقلة هذا يدفعون الدية. واحد يقول طيب يدفعون

حقهم لا. العاقلة غير الورثة العاقلة قلنا كلهم ذكور - 00:16:26

العاقلة كلهم ذكور وهم من يرث بالتعصيب حتى لو ما كان هناك من يحجبهم لكنهم يسمونهم العصابة اللي هم ابناؤه اخوانه ما همه ابناء عمه ابوہ جده هذي العاقلة. من الذكور الخوال ما يدخلون - 00:16:46

في العاقلة الاخوة لام لا يدخلون في العاقلة الحريم نهائيا لا يدخلن في العاقل لكن الورثة ناقة امه زوجته بناته هؤلاء ورثه لكن لا يدخلون في العاقلة كان يختلف امر العاقلة عن الورثة. نعم. احسن الله اليكم. ومن اركب صغيرين لا ولاية له على واحد منهما -

00:17:03

قدما فمات فديتهما فديتهما من ماله. نعم. واحد اركب مثل الان يتساهل به البعض الان طفل عمره اثنعش سنة او ثلاثعش سنة

يعطيه السيارة مثلا يقول له روح اشتر لنا كذا وروح او اتمشى بالسيارة في البر - 00:17:27

او ما شابه ذلك. طيب واخذ السيارة وانقلبت فيه السيارة ومات ديت على من؟ على اللي اعطاه المفتاح او عمل حادث وذبح غيره

صدم غيره طيب هذا طفل صغير ما يعقل - 00:17:46

فهنا الدية على الذي اعطاه هذا المفتاح. فالقصد اذا انه يقول اذا من اركب صغيرين لا ولاية له عليهما يعني اركبهما فاصطدما فماتا

وهو لا ولاية له عليه. اذا كان له ولاية عليهما كالاب - 00:18:05

مثلا او العم اذا كان الاب ميتا مثلا له ولاية عليهما فهنا اذا اركبهما في خلنا نقول دراجتين او ما شابه ذلك واصطدم فمات لا شيء عليه.

لكن اذا كان ليس له ولاية - 00:18:25

عليهما مثل هالحين البقي وغيره وكذا تشذي طيب واركبهما وهو لا ولاية ما له حق يسوي هذا الشيء وسوى واصطدم ومات يدفع

الدية هو. لانه ايش هنا متسبب كنا متسبب في وفاتيها. نعم - 00:18:40

ومن ارسل صغيرا لحاجة فاتلف نفسا او مالا فالظمان على مرسله. كذلك لو نادى طفلا صغيرا وقال روح اه جيب لي كذا. والصغير

وهو رايح اتلف شيئا. اتلف زراعا اه ذبح - 00:18:58

حققتا اه يعني مملوكا لناس اي اي شيء اه مال المهم اتلف مالا لانه حرق بيت احرق بيتا او كذا فهذا من يتحملة الذي ارسله لان مثل

هذا لا يرسل - 00:19:18

مثل هذا لا يرسل نعم ومن القى حجرا او عدلا مملوءا بسفينة ففرغت ضمن جميع ما فيها. نعم لو كانت سفينة قارب صغير مثلا وجاء

واحد والقى في القارب حجرا - 00:19:32

فتسبب هذا الحجر بخرق القارب ففرق الناس الذين هو هو المتسبب فيظمن ديات جميع من مات او جميع الخسائر التي وقعت بهذا

العمل. نعم عدلا مملوءا يعني آآ كيسا كبيرا مملوء ثقل المهم شيء مثقل رماه في هذا القارب سقط من فيه في الماء. نعم - 00:19:49

ومن ومن اضطر الى طعام غير مضطر او شرابه فمنعه حتى مات او اخذ طعام غيره او شرابه وهو عاجز او اخذ دابته او ما يدفع به

عن نفسه من سبع صبر - 00:20:16

من سبع ونحوه فاهلكه ضمنه. نعم. يعني اي انسان انت تدفعه الى الموت بصورة مباشرة او صورة غير مباشرة تضمن يقول من اضطر

الى طعام غير مضطر او شرابه فمنعه حتى مات يضمن - 00:20:34

يعني واحد شعبان وجاك واحد ميت من الجوع سيموت من الجوع وعندك طعام فائض وما عطيته ومات تضمنه كانك ايش قتلتته

بهذا الامر. واحد عطشان يبي يموت من العطش وانا عندي الماء - 00:20:55

ما اعطيته حتى مات اضمنه تسببت ايش سببت في موت هذا معنى كلامه من آآ اضطر الى طعام غير مضطر فمنع الذي منعه وهو

غير المضطر يعني شعبان او كذا او مرتوي فانه يضمنه. طيب او اخذ طعام غيره او - 00:21:15

وشرابه وهو عاجز او دابته او ما يدفع به عن نفسه يعني هذا الظبط تقريبا تسمعون بالحنشل قبل الان شربهم السراق الناس الذين

يسرقون اموال الناس ويعتدون عليهم ويأخذون طعامهم ويأخذون اموالهم ويأخذون ملابسهم يأخذون سلاحهم يرون ان هذا من

الكسب الحلال - 00:21:36

يرون ان هذا من الكسب وان هذا من المباح خذ اموال الناس خذ طعام الناس خذ كذا خذ كذا خذ كذا يرى ان هذا من المباح فلو فعل واحد ذلك - [00:22:09](#)

ووجد انسان مسافي فيما فازه في بر وجاءه واخذ الطعام الذي عنده ومات هذا من الجوع الذي اخذ الطعام قاتل ويضمن طيب وكذلك لو اخذ شرابه ومات من العطش يضمن الذي اخذ الشراب منه. لو كان معه سلاح فاخذ سلاحه وجاء سبع - [00:22:22](#) وافترسه الذي اخذ سلاحه يضمن وهكذا فهذه قضايا خطيرة جدا الحمد لله الان يعني تكاد لا توجد لكن المهم لو وقع مثل هذا الامر فالذي اخذ السلاح او اخذ الطعام او اخذ الشراب يضمن او اخذ ملابسه ومات من البرد - [00:22:46](#) مثلا يضمن او اخذ سيارته وتركه يمشي حتى مات يضمن وهكذا. كل من تسبب في الموت كل من تسبب في الموت ويحضرني ان احدهم يقول لقيت آآ رجل من يسمونهم الدراويش - [00:23:07](#)

قبل الدراويش هذا يأتي من الصين من افغانستان تركستان تارستان هذه الدول هناك يأتون الى الحج مشيا على الاقدام وتصور انت كم يستغرق هذا السفر ويكون معه طعامه ويأكل منه حتى يصل الى البلد - [00:23:28](#) يحدث رجل عن نفسه توفي رحمه الله يقول لما كنت شابا صغيرا لقيت احد هؤلاء الدراويش في في البر يقول فاخذت الطعام الذي عنده والشراب الذي كل ما عنده اخذته يقول زهابه اخذته كله - [00:23:51](#) يقول فلما رضيت انصرف عنه تذكرت كأن لباسه احسن من لباسي يقول تحسفت عليه وجهه اخذ لباسه ايضا وادركته وانصرفت عنه يقول ولا ادري عاش مات لا ادري عنه يقول - [00:24:13](#)

هذا الكلام يقول وقع مني لما كان عمري كما يقولون بالتعش يعني دون العشرين لكنه مكلف يقول الان الان هو يتحدث عمره فوق الثمانين هذا الشايب يقول الانصار لي اربعين يوم يطلع لي في المنام - [00:24:32](#) اشوفه في المنام صار لي اربعين من كل ليلة اشوف هذا الدراويش في المنام يقول والله لو دخلت النار بسبة هالدروج والذي فعلته به ولا ادري عاش او مات. فالقضية خطيرة - [00:24:58](#) قضية خطيرة جدا وهي الاعتداء على الناس في اموالهم او اعراضهم او اجسادهم مسألة خطيرة جدا فنسأل الله تبارك وتعالى ان يهدي امتنا الاسلام. نعم. وان ماتت حامل او حملها من - [00:25:12](#)

طعام ضمن ربه ان علم ذلك من عاداتها. حالات نادرة لكن يمكن ان تقع يعني وحدة حامل وفي روائح معينة تقتلها تظايقها تماما وهذا تعتمد وضع هذه الروائح لها طيب فماتت او مات الذي - [00:25:31](#) في بطنها فايضا هذا ايش متسبب يكون متسبب. فهذا المتسبب في موتها يضمن ايظا اذا كان اما اذا لم يكن متعمدا فليس عليه شيء. يعني انا اذكر مرة البعض انت ما تدري كيف تصرفات الناس يعني. انا اذكر مرة كنت اه معي ورقة. ورقة عادية - [00:25:56](#) كان امامي احد اه الاخوة لا اعرف ولد الحلال يعني رأيته مرة وعسى الله يوفقه وييسر امره. المهم تعرفون الحين لا صفطت الورقة تسوي تشذي عساس عساس عشان تصفطها صح مثلا وانا اسوي تشذي قام يصرخ صراخا - [00:26:19](#)

غير طبيعي بس يكفي يكفي تعال ما تحمل هالصوت وفعلنا يعني ان فعل انفعال تام تقول ما اتحمل هذا الصوت هذا جرة الورقة هذي تشذي يقول ما اتحمل لو واحد يدري ان هذا الانسان ما يتحمل وتعتمد - [00:26:39](#) مربوطه واشتغل عليه وحدة ثنتين ثلاث لين صرع او مات او شي او ما ادري عاد يوصل الموت ما ادري لكن القصد انه لو تعتمد لفعل هذا يضمن يضمن فالفقد ان كل ما تسبب فيه الانسان بايذاء اخر - [00:26:58](#) فانه يضمن اذا كان متعمدا اذا كان متعمدا نعم احسن الله اليكم قال المؤلف رحمه الله فصل وان تلف واقع على نائم غير متعد بنومه فهدر وان تلف النائم فغير هدر. نعم. ان تلف واقع على نائم. غير متعمد غير متعد بنومه - [00:27:21](#)

طيب وان تلف النائم فغير هدر يعني واحد وقع على انسان نائم وهذا النائم غير متعد بنومه طيب يعني النائم نائم مكان طبيعي وهذا جو طاح فوقه سقط فوق النائم. ثم مات هذا الانسان الذي سقط فوق النار هو الذي مات - [00:27:47](#) طيب النائم له ذنب ما ندم لكن لو كان النائم هذا ايش نائم في طريق الناس مثلا وهذا داس عليه وسقط ومات النائم هنا ايش متعدي



لان هذا ليس مكان نوم - 00:28:15

فهو تعدى هنا لكن اذا كان نائم لا نايم طبيعي وهذا جا وتعريج بالنائم والنائم نائم طويل لكن هذا ما شافه هذا ما انتبه وتعربت في الناموس وسقط ومات على حجارة او شيء وكذا النائم هنا ايش - 00:28:33

لا يتحمل شيئا لماذا مو غير متعدي ما سوى شي غلط النائم ما سوى شي غلط قال وان تلف النائم بغير هدر يعني هذا اللي يمشي ما شاف النائم وسقط عليه ومات النائم - 00:28:49

قلنا غير هدر لماذا يعني يضمن اللي سقط على النائم. لماذا متعدي ليش ما انتبهت مفروض تنتبه انت هذا الرجل نائم عليه وسقطت عليه انت معناها غير منتبه فهنا يكون ايش؟ يكون ضامنا. واضحة الصورة ولا مو واضحة - 00:29:11

النعم اذا كان متعديا ونائم في طريق الناس وواحد ظرب النام وطاح ومات نقول يضمن لماذا متعدي متسبب لكن نايم نايم مكان طبيعي جدا لكن هذا ما شاف النائم مثل واحد نايم بخيمة لنفرض ها نايم بخيمة وهذا ما انتبه له. والنايم نايم مو بطبيعي. وهذا جا وهو يمشي داس على النام وطاح وسقط على مسمار - 00:29:32

هذا الخيمة مثلا براسه المهم مات. النائم هل يضمن ما يضمن لكن لو النار نايم بباب الخيمة مثلا وسقط هنا ايش؟ يضمن طيب لكن الحالة الثانية ما ان نام طبيعي جدا وهذا جاهز سقط على النائم - 00:30:03

طيب والنائم مات يضمن ولا ما يضمن؟ يضمن لانك المفروض تشوف النائم هذا انت اللي اتلفت حياته. نعم احسن الله اليكم. وان سلم بالغ عاقل نفسه او ولده الى سابح حاذق ليعلمه فغرق - 00:30:24

او امر مكلفا ينزل بنرا او يصعد شجرة فهلك او تلف اجير لحفر بنر او بناء حائط لهدم ونحو او امكنه ان جاء نفس من مهلكة فلم يفعل او ادب ولده او زوجته في نشوز او ادب سلطانا - 00:30:43

سلطان رعيته ولم يسرف فهدر في الجميع. نعم. يقول كل هذه الاشياء الانسان ما يتحملها الاولى قال سلم بالغ عاقل نفسه او ولده الى سابح حاذق نعلمه فغرق يعني انت جيت حق واحد يعرف يسبح انت ما تعرف تسبح - 00:31:03

قلت له علمني السباحة باختيارك فقلنا ان تعالوا اعلّمك السباع وهو يعلمك السباحة غرقت ومات ما يقصد اغراقك هو يقصد يعلمك لكن انت ما قدرت تتحمل وما ظبطت نفسك ولا امورك المهم غرقته لا يتحمل هنا لماذا؟ مثل الطبيب لما تسلم نفسك - 00:31:23

قال لي طبيب يعمل لك عملية ومات اثناء اذا كان الطبيب ايش تعدى زين او قصر او هو ليس بحاذق ما يفهم بالطب هنا يضمن اما يسوي اللي عليه وقدر الله ومات ما يضمن كذلك هنا - 00:31:44

اذا هذا اللي يعلم السباحة اصلا هو ما يعرف يسبح زين او ما يعرف يعلم السباحة او تعدى او اهمل يتحمل يضمن لكن اذا لم يتعدى ولم يهمل وهو يجيد تعليم السباحة لكن قدر الله وغرق - 00:32:03

بين يديه سواء الابو او الولد فهنا لا يضمن. لماذا ما تعدى ولا ظلم ولا قصر في الامر كذلك او امر مكلفا ينزل بنرا او يصعد شجرة فهلك يعني عندي كبير في البيت - 00:32:20

وجيت ابي انظف البير هذا من ينظفه بمقابل جاك واحد جا انظف لك البير بمقابل لا هو جاهل ولا هو مجنون ولا هو انسان عاقل. بس يبي اجرة مقابل تنظيف البير - 00:32:39

قلت له كم تنظف البير؟ قال بثلاثين دينار قال تفضل نظر نزل وهو ينظف سقط ومات هل تضمن؟ ما تضمن لماذا لانه باختياره نزل باختياره هو كامل قواه العقلية ورضي ان ينزل كذلك كرب النخل مثلا او آآ يلتقط - 00:32:49

بالثمر والنخلة عودة ابي احد ينزل لي الرطب من فوق من نخلة. قال هذا انزل لك الرطب بجم تعطيني قال اعطيك المبلغ الفلاني قال تم صعدوا وصعد سقط ومات لا يضمن الذي قال له - 00:33:10

اصعد لان هذا متبرع او بمقابل بغض النظر لكن باختياره فلا يضمن الذي قال له اصعد واجلب لي هذا الثمر كذلك او تلف اجير لحفر بنر او بناء حائط. نفس الشيء - 00:33:26

بيزحق واحد عمال عمال البنيان الحين لما تقول ببني بيت العمال ما يصعدون مخصصة صارت دورين ثلاثة ادوار وكذا. لو عامل اثناء

العمل سقط مثلا هل تضمنه؟ لا تضمنه لماذا - 00:33:45

صعدوا باختياره اختياره بمقابل مادي وصعد وهذا هو كونه ما انتبه كونه سقط جاءت ريح اسقطته اي سبب من الاسباب. طيب لكن صاحب البيت لا يضمن لماذا اختياره وهو عاقل بالغ يقدر الامور واختار باختياره ان يصعد هذا - 00:34:01  
المنزل ويفعل هذا العمل مثل الحين اللي ينظفون اماكن في اماكن خطرة مثلا عمارات العودة مثلا كذا اماكن خضراء عدل اللي يصعد فوق وينظف ويتعلق بحبل وكذا. هو باختياره اختار هذا العمل وكان عاقل بالغ ما في ما عليك شيء ابدا هدر ده مو هدر لان هذا باختياره - 00:34:23

كذلك او امكنه ان جاء نفس من هلك فلم يفعل يعني احيانا تشوف واحد مثلا اه اه يغرق مثلا وما انقذته. طبعاً انت مخطئ مقصر اثم. عند الله احنا ما نتكلم عن الائم قلنا لك كمان مرة كتب الفقه لا نتكلم عن الائم - 00:34:43  
تكلم عن ما يترتب عليه من الاحكام فانت شفت واحد يغرق وما انقذته هل تدفع الدية يقول لا ما تدفع الدية انت لكن ليش ما انقذت يا اخي اتقي الله ما يجوز حرام عليك واضح ولا لا؟ انب كما تريد لكن ادفع دية - 00:35:04  
هل اكون كمن اغرقه وقل لا انت لم تغرقه شفت حادث سيارة وكذا وما انقذت ما وديته المستشفى مثل ما كذا ومات ما تدفع الدية انت الان. نعم مقصر انت - 00:35:22

يمكن تكون اثما عند الله تبارك وتعالى وكان يجب عليك ادبا خلقا سمها اللي تسميها لكن حنا نتكلم عن الدية هل تدفع دية لا تدفع الدية في مثل هذه الحالة. قال او ادب ولده او زوجته من نشوز او ادب سلطان رعيته ولم يسرف - 00:35:37  
قدر ايضا يعني واحد قاعد يطق ولده ومات الولد مات من الخوف اه مات من مثلا حاشه بمكان معين مثلا او كذا المهم مات الولد او ضرب زوجته فماتت او خادمه فمات - 00:35:56

او السلطان ادى برعيته مثلا واحد شارب خمر جلدوه ثمانين جلدة مات وهو يجلد مثلا كل هذا هدر كل هذا هدر لكن ايضا فيه تفصيل فيه تفصيل خاصة في تأديب الولد والزوجة وما شابه ذلك. فيه تفصيل ما هو التفصيل؟ التفصيل اولاً - 00:36:15  
اولاً اه اذا كانت هذا الانسان وهو يظرب الولد مثلا اول شي لا بد ان يكون الولد فوق العشر اقل من عشر سنين لا يجوز ظربه باي حال من الاحوال - 00:36:36

فلو ضربه اقل من عشر سنوات اي شي يصير فيه يتحملة لان هذا لا يظرب اهم شيء الصلاة قالوا اظربوهم عليها بعشر فاللي يضره ولد عمره تسع سنين او ثمان سنين او سبع سنين او كذا من باب التأديب وكذا لا يجوز هذا الاصل انه لا يجوز ضرب الاطفال - 00:36:50

زين؟ لو ضربه وحصل شيء يتحمل حتى لو قال انا ما تعديت ولا كان ضربي عادي خفيف كذا كذا هو زلق الله يهديه يوم ضربته زلق وطاح وتغور بكسرتي لتحمل - 00:37:11

لانه لا يظرب اقل من عشر سنوات كذلك لو كان هذا الذي ضربه مجنوناً المجنون لا يظرب باي حال من الاحوال. لان الظرب لا يفيد انت تبي تضربه ليش تأدبه؟ مجنون. شتأدب فيه؟ ما يستفيد ما يفهم، ما يعقل. فالظرب لا ينفعه الظرب تأديب لكن هذا شو تأدي فيه؟ - 00:37:24

مجنون فالظرب هو حرام بكل حال ولذلك يضمن على كل حال. اذا ضرب مجنوناً الشروط التي ذكرها اهل العلم اولاً ان يكون مستحقاً للتأديب يعني لا تضربه تأديباً الا اذا كان - 00:37:45

طبعاً احنا نتكلم عن اللي فوق عشر سنوات طيب ان يكون مستحقاً للتأديب. الشرط الثاني ان يكون قابلاً للتأديب لان المجنون قلنا ايش غير قابل غير قابل للتأديب يعني ما يفيد الظرب شيئاً. الشرط الثالث - 00:38:02

آآ اللي يضرب نفسه هذا ان يكون قصده التأديب مو الانتقام ما تطلع حرتك فيه يعني ولدك يعني تطقه وعندك استعداد وانت تضربه تطالع هذا وتبتسم مو حاقد حاقد غاضب وانت تضرب لانه هني الانسان ما يحس ما يفكر بنفسه - 00:38:24  
بعض الناس مجرم فيهم اجرام. يعني هكذا وفناجر شي يعني يضربه بقدمه طيب ويعني يتعامل معه كأنه يتعامل مع الكبار لا يصلح

لا يكون الظرب ظرب انتقام وايضا الا يكون فيه اسراف في التأديب - [00:38:47](#)

زيادة بعضهم يكون عنده اسراف في التأديب هذا ما هو تأديب هذا الامر الاخير وهو ان تكون له ولاية عليه. ما يصير عيال الناس

تمسكها وتطقق فيها وكذا تقول قاعد ادبهم. لا لك ولاية عليه انت اخو الكبير انت ابوه انت - [00:39:13](#)

انت كذا فهذه الشروط زين؟ اذا وجدت هنا لا يضمن اذا صار شيء اما اذا فقد شرط من هذا او حصل شيء من هذه الامور فانه يضمن

على كل حال. نعم. احسن الله اليكم. وان اسرف او زاد على ما يحصل به الموت - [00:39:32](#)

المقصود او ضرب من لا عقل له من صبي او غيره ضمنه. واضح قلنا اذا اسرف او زاد او ظرب من لا عقل له فانه يضمن نعم ومن نام

على سقف فهوى به لم يضمن من تلف بسقوطه. من ولا ما - [00:39:52](#)

عسى الله يكون ومن نام على سقف فهوى به لم يضمن ما تلف بسقوطه يعني يكون مربرب شوي شذي يعني زين ونام على سطح

انت لا تتكلم عن سطوح الكويت. في بعض البلاد السطح يكون مثلا من قش - [00:40:14](#)

او من سعف او احيانا كيربي خفيف او يعني ليس يعني ليس شيئا مسلحا يعني. عرفت شلون؟ يعني سطح عادي خفيف. وهذا نام

ومن ثقله طاح من فوق وطاح على واحد وذبحه - [00:40:34](#)

مممكن ها؟ ايه خل واحد يقول لي مو ممكن بس اذا ممكن هذا وارد. ان واحد نايم على سطح اي سقف زين؟ خر فيه السقف خر

السقف فسقط على شيء اتلفه اذا كان ادمي قتله اذا كان حيوانا مثلا قتله اذا كان مثلا عندك انت خلنا نقول اه - [00:40:52](#)

اثاث او شيء او كذا كسره مثلا في كل هذه الحالات لا يضمن لماذا لم يتعدى هو نايم فوق السطح يدري هو ان السطح بيطيح فيه هو

اصلا متعور وسقط واصيب في هذا الامر. فهنا لا يضمن لا يضمن ما اتلفه - [00:41:16](#)

سواء اتلف اداميا او اتلف غير ادمي لا يضمن لماذا لم يتعدى ولم يتعمد يعني اizard احد ففي كل هذه الحالات لا يضمن لماذا؟

لانه لم يتعمد آآ التعدي على الاخرين او اizardهم - [00:41:35](#)

في مجال ولا موقف؟ هل عنده سؤال على رمضان؟ قبل ما ندخل في كتاب مقادير الديات؟ نعم اذا سرق السيارة لا شيء عليك. لكن

قد يكون شيء عليك انك واضع له المفتاح - [00:41:57](#)

في مكان بارز يعني في ايه ده في اهمال القاعدة اذا في اهمال اذا ما في اهمال ما يتحمل في اهمال يتحمل بلا يتحمل والد الطفل

ادري بس اه حاط له المفتاح في مكان بارز او شي يعني عارف شلون ما حفظ المفتاح عن - [00:42:17](#)

ويدري ولده حرتش مثلا مفروض يرفع ان المفتاح على كل حال هذي قظايا فردية هذي يقدرها القاظي يشوف كل مسألة يشوف

ظروفها هل هناك تقصير من الاب او ليس هناك تقصير؟ ممكن احيانا يكون الاب معودة كل ما ها اقعده بحضنه وخلاه يسوق -

[00:42:44](#)

وهو عمره هاي قاعد تشوفونه هذا الشيء عمره سبع سنين ثمان سنين حطه بحضنه يلا سوق يتحمل الاب هنا لانه هو اللي عوده على

هذا الشيء. لكن لا كان اركبه تعال اركب اربط الحزام وكذا وصير ادمي وما يصير تمسك السجود ولا تشغل السيارة ولا تمسك -

[00:43:04](#)

يصير صح لكن اذا صار ابوه معوده على هذا الشيء هو ما يعقل ما يفهم هذه الامور وسرق المفتاح ويخليه مرة تشغل السيارة مثلا

يخليه بالبر يسوقها ممكن يتحمل هنا - [00:43:21](#)

اي نعم نعم. لا عاقلة المجرم عقيدة المخطي. للورثة. الورثة. الدية للورثة حالة واقعية صعبة جدا ويلعب يعني والولد عمره خمس

سنوات موجود وكل شيء يعني ان شاء الله هذا الجد الجد يعني قال انا باخذ الولد واروح نعم وقلب ومات نعم - [00:43:33](#)

نعم. هل من احد؟ الجد له ولاية عليه؟ الجد له ولاية عليه. لكن هنا نعم في تقصير في تقصير من الجد ان عمره خمس سنين يخليه

يسوق الباقي بروحه عارف شلون ما يركب معاه ولا شي لا في تقصير هنا يمكن تحمله - [00:44:11](#)

الدقيق ايه ايه يتحمل الدية تحمل الدية الجد للورثة. للورثة. اي اللي هو وولده وزوجته يعني ام الولد وابوه. هذول الورثة اي نعم

الامن يطاردون شخصا ايه او موقف اذا كان مسموح لهم ذلك هو يسأل عن مطاردة الامن - [00:44:30](#)



شرطة لبعض المجرمين وكذا اذا كان مسموح لهم ان يطاردوه طيب والامساك به وكذا فهدر اما اذا كان غير مسموح لهم لكن خذاهم الحماس وكذا يتحملون وضحت نعم ايه من يضمنهم - [00:45:02](#)

ما يبغونهم احد يعني يقول لو كان واحد يعمل في شركة ومات زين؟ ان الشركة تظمن ما تظمن لا اشتغل بارادته ما تضمن الشركة المفروض لكن اذا كانت الشركة من ضمن عقدها - [00:45:28](#)

انها ترعى اهله بعد موته وتدفع لهم يعني دية مقابل وفاته وكذا حتى لو يتسبب بهذا. هذا يعني اه شروط بينهم لكن لو لم يكن هذا الشرط موجودا لا ما يضمنون - [00:45:45](#)

لانه عاقل بالغ باختياره وسقط ومات ايش نعمل له صعوبات العمل. مو قاعد اقول لك غلط هذا القانون خلاف الشرع قانون هذا خلاف الشرع ان الشركة تتحمل اذا اصاب اثناء العمل هذا خلاف الشرع - [00:46:00](#)

اصيب اثناء العمل اذا كانت امره بشيء لا يمكن عمله مثلا عرفت؟ في خطورة وهو رفض وكذا اما اذا كان هذا عمله ياخذ عليه اجرة لكن سقط ومات لا لا يتحملون - [00:46:19](#)

الاصل لا يتحملون نعم. نعم. شيخ الاطفال اولي اعمارهم عشر واثن عشر يعني يكون ممكن حتى يسوق سيارة احسن من الكبار اهم شي لا يسوي حادث. الحتشي لا سوى حادث. بس اذا سوى حادث - [00:46:34](#)

تحملوا هم ايش؟ ها؟ هو غير مكلف غير مكلف اذا كان غير بالغ غير اما اذا كان بالغ يتحملة عاقلة ما له شغل بلوغ. التكليف بالبلوغ التمييز تتكلم انت مميز يعني. نعم - [00:47:07](#)

ليس ضد الظالمين شو السؤال الله الله مشكلة ماشي يعني اصبر على الظلم يقول لماذا لا يحاسب الله الظلمة مباشرة؟ لو يحاسب الله الظلمة ما ترك على ظهرها من احد - [00:47:29](#)

كلنا ظلمة صحيح في احد منا ما وقع منه خطأ كل ما تقرأه ونسأل الله ان يستر علينا. ونسأل الله انه يسامحنا صح ولا؟ فلو كان الله سبحانه يحاسب الظلمة اول باول - [00:49:08](#)

ما يبقى على ظهره لكن هذا من رحمته سبحانه وتعالى. واحيانا بعض الظلمة المجرمين ان الله ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته. وكذلك اخذ رب بك اذا اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم - [00:49:24](#)

شديد. فالله سبحانه وتعالى قد يترك بعض الظلمة احيانا حتى يعتبر الناس الله ما يفعل شيء الا لحكمة الله حكيم سبحانه وتعالى. فرعون مثلا من الظلمة هتلر من الظلمة النمروذ من الظلمة. هؤلاء الظلمة الله سبحانه وتعالى يعني قد يتركهم حتى يعتبر الناس. ويعرفون قيمة الحياة - [00:49:37](#)

ويعرفون كيف يتعاملون مع امثال هؤلاء الظلمة لان الظالم ليس واحدا في كل عصر في كل زمن في كل بلد يأتي ظالم من هنا وظالم من هنا وظالم من هنا - [00:50:00](#)

يتفاوتون في بقدر الظلم الذي يقع منهم. فنحن نتعلم من معرفة اخبار هؤلاء الظلمة وكيف خسف الله بهم وكيف عدوه. حتى ايضا ينتبه الناس لا يظلمون الناس حتى لا يفعل بهم كما فعل - [00:50:10](#)

باولئك فكل شيء له مصلحة وله يعني حكمة من الله سبحانه وتعالى لكن في النهاية يحاسبون خاصة في ظلم الناس ما يفوز ظلم الناس. الله سبحانه يسامح الناس على ظلم انفسهم - [00:50:26](#)

على ظلمهم خلنا نقول الكفر او الشرك اذا تابوا. لكن حقوق الناس لا تسقط يحاسبهم الله عليها ولو بعد حين سبحانه وتعالى اظن ما في مجال نقرأ يلا سلام ولم او ادى للسلطان الضعيف ما في مثال - [00:50:42](#)

مثال واضح جدا يعني واحد اخطأ فيأمر السلطان بجلده بضربه آا ايداءها حتى يعني يتأدب اخطأ في اخطاء مثل يعني ما عليه ما عليها يعني حدود معروفة شرعية مثل واحد عاق لوالديه مثلا - [00:51:07](#)

ما في حد شرعي للعقوق فالسلطان يقول مثلا اجلدوه مثلا او اظربوه او اسجنه هذا تأديب من السلطان لا واحد يغش في البيع واحد يسخر من الناس يستهزئ بهم وكذا - [00:51:27](#)

كل هؤلاء قد يؤدبهم السلطان بما يراه مناسباً من جلد أو سجن أو تغريم أو ما شابه ذلك فلو وقع ان واحد منهم مات اثناء تأديب السلطان له هدر لا بشرط الا يكون اسراف - [00:51:47](#)

ما يكون واحد والله اه عاق والديه السلطان يقول اضربوا عنقه. ما يصير هذا اسراف في العقوبة. فالمهم اذا ما كان اسراف في العقوبة نعم هدر اذا ادب السلطان رعيته هذا من من حقهم عليه - [00:52:03](#)

ان يؤدبهم ويرعى امورهم. نقف هنا والله اعلى واعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:52:21](#)